

زاد المسير في علم التفسير

أحدهما الأمتعة التي تباع وتشترى والثاني إلقاء الأذى من الغائط والبول والثالث الانتفاع بالبيوت لاتقاء الحر والبرد قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهم ويحفظن فروجهن ولا يبدین زینتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدین زینتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بني أخوانهن أو بني أخواتهن أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زینتهن وتوبوا إلى الله جميعا أيه المؤمنون لعلكم تفلحون .

قوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم في من قولان . أحدهما أنها صلة والثاني أنها أصل لأنهم لم يؤمروا بالغض مطلقا وإنما أمروا بالغض عما لا يحل .

وفي قوله ويحفظوا فروجهم قولان أحدهما عما لا يحل لهم قاله الجمهور والثاني عن أن ترى فهو أمر لهم بالاستتار قاله أبو العالية وابن زيد .

قوله تعالى ذلك إشارة إلى الغض وحفظ الفروج أزكى لهم أي خير وأفضل إن الله خبير بما يصنعون في الأبصار والفروج ثم امر النساء بما امر به الرجال